# المساعدة كحق: التعامل مع احتياجات المستفيد وفق ممارسة مهنية قائمة على الحقوق في المؤسسات الاجتماعية.

د. عبد الرزاق محمد قريرة مسعود
قسم الخدمة الاجتماعية- كلية الآداب
جامعة طرابلس

د. محمد سالم عبدالسلام المعمري
مدير صندوق التضامن الاجتماعي
فرع طرابلس

**الملخص**

الورقة الحالية بمثابة مطالبة للبدء في التركيز على حقوق المستفيد في ممارسة الخدمة الاجتماعية داخل المؤسسات الاجتماعية، ونأمل أن تمثل خطوة مهمة إلى الأمام في مجال الخدمة الاجتماعية والحقوق. ناقشت الورقة الجهود المتطورة لممارسة مهنية قائمة على الحقوق في الخدمة الاجتماعية، وكذلك أوجه القصور في الممارسة القائمة على الاحتياجات، وشرحت الحاجة إلى ممارسة مهنية قائمة على الحقوق وعملت على تحديد لبعض القضايا الرئيسية التي تظهر في حالة تحول مسار الممارسة المهنية في المؤسسات الاجتماعية الى ممارسة قائمة على الحقوق. فأكدت الورقة على ضرورة التحول من ممارسة قائمة على الاحتياجات إلى ممارسة قائمة على الحقوق. مما يتعين على الأخصائيين الاجتماعيين تحديد موقعهم كممارسين مهنيين لتقديم المساعدة للمستفيدين كحق.

**الكلمات الدالة:** الرعاية الاجتماعية، الأخصائي الاجتماعي، الخدمة الاجتماعية، المؤسسة الاجتماعية، الخدمات الاجتماعية

"*Help as a Right: Dealing with the Service User Needs through a Rights-Based Professional Practice in Social Organizations*"

**Abstract:**

The current paper advocates for emphasis on service user rights within social work practice in social organizations. It examines the evolution of rights-based practice in social work and critically analyzes the limitations of the needs-based approach. It highlights the necessity of adopting a rights-based approach and identifies key challenges that may arise as social organizations transition to this approach. The paper underscores the importance of shifting from needs-based to rights-based practice, advocating for social workers to position themselves as professional practitioners who help the service user as the right.

Keywords: Social Care, Social Worker, Social Work, Social organizations, Social Services

**مقدمة**

المؤسسات الاجتماعية صممت لتقديم خدمات تهدف إلى الاستجابة للاحتياجات العينية للأفراد. وهذا يحدث في كل الظروف. مما عكس اعتقاداً بأن شروط استحقاق الحصول على خدمات من المؤسسات الاجتماعية تحجب الحقوق، وايضاً الاعتماد على معايير تصنف استحقاق من يمكنه الحصول على الخدمة ومن لا يمكنه ذلك، إذا لم يكن للفرد استحقاق الحصول على خدمة معينة، فذلك لأن القانون لا ينص على ذلك إذ لم يؤخذ في الاعتبار الاستحقاق أو الحق، القانون الذي يجب الوقوف عنده. وعليه يبني التساؤلان التاليان: هل قوانين الدولة الليبية تضمن الحقوق؟ وهل السياسات الاجتماعية للدولة الليبية تضمن الخدمات لمن يستحقها؟ ولتوضيح المغزى منهما ذكرت Anderson (2003) إن النطاق الواسع لحقوق الإنسان - الذي يشتمل على التعليم والرعاية الصحية والعمل والإسكان، فضلاً عن المساواة السياسية والقانونية - لديه القدرة على خلق قوة فلسفية وسياسية تفتقر إليها [الفئة الأضيق من] الحقوق المدنية. وفي الشأن أوضحت Gude (2013) أن خطاب الحقوق هو خطاب فاعلين يطالبون بما هو لهم بدلاً من طلب الإذن من الأقوياء... فمبدأ الكرامة، وليس الاحسان، هو الذي يحرك الناس. "فينال الناس أساسيات الحياة (الغذاء والرعاية الصحية والمأوى) بحكم إنسانيتهم. فلغة الحقوق تدعو المتسول إلى النهوض من على ركبتيه دون تحايل أو استجداء طالباً الاعتراف بإنسانيته. فيحق للعمال الحصول على أجر معيشي وللأطفال أن ينشئوا متحررين من الفقر وللأشخاص الذين لا مأوى لهم الحصول على بيت".

ومن المؤكد أن حقوق الإنسان موجهة نحو تعزيز الصالح العام للإنسان، وكما توجه الممارسات القائمة على الحقوق الاهتمام بالفئات المحرومة والقوى البيئية (U.N, 2003 Development Program). ولكن أحد الاختلافات المهمة هو الاهتمام باحتياجات الإنسان. وقد لخص Peter Uvin الفرق بين الحقوق والاحتياجات: فالحق يتعلق بضمان طويل الأجل، ومجموعة من المطالبات البنائية، وخاصة بالنسبة للفئات الأكثر ضعفا وحرمانا أو استبعاد. فهو ليس مجرد نتيجة لهبة، أو لعمل خيري، أو حتى لنموذج عمل سياسي .... وفي سياق ذلك اقترح Uvin أن الوصول إلى الحق يوفر وصولاً مستقرًا لتلبية احتياجات الناس، على عكس النهج الخيري والذي لا يمكن الاعتماد عليه (2014). فمن المؤكد أن الأخصائيين الاجتماعيين يفضلون أن يتمتع المستفيدون بإمكانية الوصول المستقر إلى الخدمات الضرورية. وقد قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) تحليلاً أكثر تعمقاً للتحول في تركيز الخدمات من الاحتياجات إلى الحقوق على النحو التالي: (1) التركيز على العملية – الطريقة التي يتم بها تقديم الخدمات – فضلاً عن النتيجة. (2) الاعتراف بأن إعادة صياغة الاحتياجات كحقوق يفتح الباب أمام التمكين والمشاركة وبناء المهارات ويسمح للمستفيدين بمطالبة حكوماتهم بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة

بالحقوق. (3) الحاجة إلى مزيد التعاون بين كل البرامج والمهن. (4) إن التركيز على السياقات العامة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية لمشاكل المستفيدين يتطلب تركيزًا أكثر على السياسات والتشريعات (2010). وعلى الرغم من اختلاف التركيز، فقد تم تقديم الحجة القائلة بأن تحول التركيز من شأنه أن يعزز في الواقع قدرة الأخصائيين الاجتماعيين على الوفاء بمهامهم ( Hancock 2007; Cemlyn 2011). وبهذا وجود اختلاف واضح بين ممارسة قائمة على الحقوق وممارسة قائمة على الاحتياجات. ففي الممارسة القائمة على الاحتياجات، يتم إعطاء الأولوية للنتائج على العملية والممارسة القائمة على الحقوق يقدر النتائج والعملية على حد سواء.

الحقوق لم تكن في صميم ممارسة الخدمة الاجتماعية في ليبيا. على الرغم بان الخدمة الاجتماعية تتعامل مع الحقوق منذ بداياتها، ولم يتم نقلها عن طريق التعليم أو الممارسة المهنية بشكل يتسق مع التطور التاريخي للمهنة. ومع بداية الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، حدد الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين هدفين للدفاع عن حقوق الإنسان: حماية الكرامة وحماية الحريات الأساسية. ومع بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، ربط كل من الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين (IFSW)والرابطة الدولية لمدارس العمل الاجتماعي (IASSW) الخدمة الاجتماعية صراحةً بحقوق الإنسان في وثائقهم الرسمية.

**منهجية الورقة**

سعت الورقة الحالية إلى محاولة وضع الخدمة الاجتماعية كمهنة حقوق وليس كمهنة احتياجات إنسان. تقدم الخدمة الاجتماعية القائمة على الحقوق خطوة مهمة إلى الأمام - من مجرد الاستجابة لاحتياجات المستفيد الفردية إلى مراعاة حقوقه الأساسية - بدلاً من رؤية ممارسة الخدمة الاجتماعية على أنها تتعلق بتقييم وتلبية احتياجات المستفيد الإنسانية، فيمكننا اعتبارها مهنة تعرف نفسها على أنها مهنة حقوق، ففهم وتطبيق الحقوق ضروريتان في تدريب الأخصائيين الاجتماعيين وفي ممارستهم المهنية. فمن الضروري النظر بمزيد من التفصيل الى العلاقة بين الاحتياجات وبين الحقوق في سياق ممارسة الخدمة الاجتماعية، واعتبار قواعد السلوك المهنية للخدمة الاجتماعية تمثل الأداة الرئيسية لتعزيز هذا الدور المحدد للأخصائيين الاجتماعيين حتى تصبح الآثار المترتبة على فكرة الممارسة القائمة على الحقوق أكثر وضوحًا.

في الورقة الحالية مناقشة للتحول من نموذج قائم على الاحتياجات إلى نموذج قائم على الحقوق في ممارسة الخدمة الاجتماعية. ويشمل التحليل أيضا بعض الممارسة القائمة على حقوق المستفيد في الخدمة الاجتماعية. وذكر للمعوقات والحواجز للممارسة القائمة على الحقوق في ممارسة الخدمة الاجتماعية. وتظهر أهمية الورقة في ان معارف الخدمة الاجتماعية كشفت عن عدم وجود إطار للحقوق موحد ومحدد جيدًا يستخدم في ممارسات الخدمة الاجتماعية.

يمكن أن تكون ممارسة حقوق الإنسان استنباطية أو استقرائية ( Ife 2012). فالمنهج الاستنباطي يبدأ من قوانين ومواثيق حقوق المستفيد الاساسية وتستمد الممارسة منها مثلا من قانون رقم (5) للمعاقين لسنة 1987 وهذا بالنسبة للإخصائيين في مجال الاعاقة. ومن ناحية أخرى، فالمنهج الاستقرائي يبدأ من الممارسة القائمة بالفعل "الواقعية"، وتحديد القضايا والاحتياجات أو المشكلات، ومن ثم رؤية قضايا حقوق المستفيد الكامنة وراءها. ويتحتم على الأخصائيين الاجتماعيين استخدام كلا المنهجين في الممارسة وبشكل فعال.

ونظرًا لأن الممارسة القائمة على الحقوق مجال جديد نسبيًا في الخدمة الاجتماعية، فقد تم تصور هذه الدراسة من منظور استكشافي. وتم اختيار منهج بحث نوعي، لأنه المنهج الأكثر فاعلية لفهم بناء الواقع، وهو الأنسب لفهم الجوانب السلبية لاي ظاهرة في أي مجتمع ويوفر أدوات لاستنباط بحيث يمكن استكشاف معانيها وفهمها في سياقات مؤسسية.

**الممارسة القائمة على الاحتياجات**

عند بعض الكتاب وخاصة في مجال الاعاقة الجسدية مفهوم الاحتياجات له دلالات العمل الخيري والاحسان يعكس الطريقة التي يتحدث بها المجتمع الأوسع عن "المحتاجين" (Ife 2022). الخدمة الاجتماعية اعتمدت ممارسة قائمة على الاحتياجات، يُعرف عند البعض بالنموذج الطبي-السريري-. ويعتمد على تدريب الممارسين على التقييم والتشخيص والعلاج وفقًا للمعايير والأهداف التي حددتها لوائح وسياسات الدولة، ليصبحوا خبراء يقومون بتوجيه مستخدمي الخدمة نحو احتياجاتهم ويقررون مدى جدوى الاحتياجات المقدمة. ويتم صياغة تقييم الاحتياجات في سياق وجهة النظر والقيم السائدة حول الطريقة التي ينبغي أن يعيش بها المستفيد حياته، مع القليل من المدخلات من مستخدمي الخدمة. وينصب التركيز على ما هو الخطأ في الفرد أو في الموقف.

عند المطالبة بحاجة ما، فأساس الطلب هو وسيلة لتحقيق غاية محددة. أحتاج إلى قلم لكي أكتب، أحتاج إلى دواء لكي أتعافي، أحتاج إلى سيارة لكي أذهب الى العمل... وهكذا. فكل حاجة ليست في الواقع غاية في حد ذاتها، ولكنها وسيلة لتحقيق غاية أخرى مرغوبة وضرورية. فعند الادلاء عن الحاجة، يمكن وصف الحالة النهائية المرغوبة من حيث تلبية الحق المطالب به، وهذا هو جوهر الارتباط بين الاحتياجات والحقوق في ممارسة الخدمة الاجتماعية.

علاوة على ذلك، فإن مفهوم "الاحتياجات" يعتبر ذاتيًا، ويختلف من شخص لآخر. ففي سياق التدخل: من الاعتقاد أن الطريقة التي يتعامل بها الاخصائي الاجتماعي مع الحاجة قد يكون لها تأثير على المستفيد وعلى كيفية وضع نفسه تجاه مطالبته بالحاجة. فالمطالبة بالحاجة تختلف من مستفيد إلى آخر.

من المهم تحديد الحقوق المتضمنة في بيان الحاجة، خاصة عندما تكون أسباب المطالبة بالحاجة غير واضحة. على سبيل المثال، أخصائي اجتماعي طلب أنه "يحتاج" إلى كرسي في مكتبه الجديد على الرغم من وجوده، ولكن قد تكون هناك أسباب مختلفة لطلبه. ربما لأنه يشعر أن

لديه مكانة معينة يبررها كرسي أكثر فخامة، أو ربما لأن لون الكرسي الحالي يتعارض مع ديكور المكتب، أو ربما لأنه يعاني من آلام في الظهر مزمنة وتتطلب المزيد من الدعم المريح. فمن الواضح أن هذه المطالبات تختلف في كيفية تقييمها من قبل الآخرين، لأنها تنطوي على حقوق مختلفة.

أحد مبادئ الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في مجال الحقوق هو أن الأخصائيين الاجتماعيين يجب أن يسعوا إلى تحديد قضايا الحقوق الكامنة وراء مطالب الحاجة. وحيثما يتم طلب حاجة فإن الحقوق يتم تحديدها واستكشاف ما يكمن وراء تلك الحاجة (Ife 2012). ولذلك، يجب أن تُفهم الاحتياجات على أنها تعبير عن القيم والأيديولوجيات وليس تعبيراً عن الواقع، ...، وتقدير الحاجة تعكس أحكام قيمية /فكرية والحياتية (Ife 2022).

**التسلسل الهرمي للاحتياجات**

أفضل الصيغ المعروفة للحاجة الإنسانية هي تسلسل Maslow (1970) الهرمي للاحتياجات، الذي حدد فيه خمسة مستويات من الاحتياجات الإنسانية، أهمها الاحتياجات الفسيولوجية، تليها احتياجات الأمان، والحاجة إلى الانتماء والحب، والحاجة إلى التقدير، وأخيرًا الحاجة إلى تحقيق الذات. النقطة المهمة في تسلسل Maslow الهرمي هي أنه أكد أنه إذا لم يتم تلبية الاحتياجات على مستوى ما، فإن الاحتياجات في المستويات الأعلى تصبح أقل أهمية، حيث يركز الفرد المعني على تلبية الاحتياجات الأكثر أهمية. ومع ذلك، مع تحقيق الاحتياجات الأساسية، تظهر الاحتياجات ذات الترتيب الأعلى باعتبارها أكثر أهمية. إن حاجة المرء إلى تحقيق الذات ليس ذات أهمية أو اهتمام كبير إذا كان المرء يتضور جوعًا وبردًا وتشردًا، ولكن الحاجة إلى تحقيق الذات يمكن أن تصبح شاملة بالنسبة للفرد المحظوظ بما يكفي لتلبية احتياجات المستويات الأربعة الأدنى في سلم الاحتياجات بشكل فعال.

وكما تبين من قبل، فإن الاحتياجات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحقوق. وأشار Maslow إلى أن الاحتياجات التي وصفها يمكن في الواقع اعتبارها حقوقًا أيضًا. إلا أنه من الضروري رفض مثل هذا التأطير للحقوق، وبدلاً من ذلك قبول فكرة الحقوق باعتبارها غير قابلة للتجزئة، أي أن جميع الحقوق تأتي معًا كحزمة واحدة، وعدم تمييز أي حق على بقية الحقوق ولا يمكن ان يتم وضعها في تسلسل هرمي. الأشخاص مختلفون في تحديد أولويات الحقوق. فبالنسبة لبعض الناس، يعتبر الحق المتصور في الحرية والتحرر مهمًا جدًا لدرجة أنه يأخذ الأسبقية حتى على حقوق البقاء والامن، في حين يرى أشخاص آخرون أن حقوق البقاء لها الأسبقية على حقوق الحرية والامن، وبذلك لا يمكن أن يكون هناك إجماع على التسلسل الهرمي للحقوق.

**أصول الحقوق**

عرف Ife (2022) الحقوق " بتلك الحقوق التي نطالب بان يكتسبها كل الناس من خلفيات مختلفة ويحق للفرد التمتع بها بمجرد كونه إنسانًا. ولذلك فإن مفهوم الحقوق قد تجاوز مسألة احتياجات المستفيد. وتستند إلى ما ينبغي أن يتحلى به الجميع لتحقيق كرامة إنسانية متأصلة.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) لم ينشأ من فراغ (Reichert 2011) وذلك باعتبار بأن الحقوق مبنية على سياقات ولأنها متغيرة ومتجددة وبالتالي لم يكن هناك إطار واحد محدد للحقوق والتي يجب أن تتجدد مع التغير. حيث كان هناك العديد من البوادر للحقوق في الحضارات المبكرة وفي التاريخ الحديث. وقد تم تجسيد مثل هذه البوادر في العديد من قواعد السلوك "التي تتطلب من الناس معاملة إخوانهم من البشر بكرامة والمساعدة في تلبية احتياجات بعضهم البعض" (المرجع السابق)، والتي شرعتها الاديان السماوية واظهرتها قوانين حمورابي. وذكر Ishay (1997) أن الأفكار حول الحقوق يمكن إرجاعها إلى العصور القديمة ويستشهد بالكتابات الفلسفية المبكرة لأفلاطون وأرسطو وشيشرون، وفي عصر التنوير Thomas Hobbesو John Locke و Jean-Jacques Rosseauو Mary Wollstoncraft و Immanuel Kant. فمثلاً، اشتملت المساهمات الأساسية في جون لوك الذي تبنى مفهوم الحقوق الطبيعية كأساس للحياة والحرية والملكية، مع الإقامة (Dominelli 2007).

**أهداف الحقوق**

العمل من أجل تحقيق أهداف الحقوق تتطلب الممارسة المهنية من كل من الأخصائيين الاجتماعيين ومؤسسات الخدمة الاجتماعية بإعادة صياغة أهداف المهنة لتتوافق مع ممارسة قائمة على الحقوق. وهذا ما أكده بحاث الخدمة الاجتماعية (Healy 2008; Lundy 2011; Mapp 2020; Wronka 2017). إن صياغة أهداف المهنة من منظور الحقوق يعني ضمناً توسيع ممارسة الخدمة الاجتماعية: فلم تعد الممارسة مجرد تزويد المستفيد بعدد من الخدمات وتلبية احتياجات، وبدلاً من ذلك، يجب أن تستهدف الخدمات المقدمة معالجة عدم المساواة في الوصول إلى حقوق المستفيد. ويمكن للمؤسسات أن تختار تأطير أهدافها حول قضية واحدة محددة من منظور الحقوق المستفيد: وقد تكون هذه القضية هي الحصول على سكن آمن، أو قد يكون الحق في المعاملة العادلة في العلاج أو في العدالة.

**تصنيف الحقوق**

صنفت الحقوق عادة إلى ثلاث فئات، والمعروفة باسم الأجيال الثلاثة للحقوق.

**التصنيف الأول** من الحقوق: اشتمل على الحقوق والحريات الفردية المدنية والسياسية، مثل الحق في الانتخاب والحق في حرية التعبير والحق في المواطنة والحق في المشاركة الحرة في المجتمع وفي الحياة المدنية للدولة. ونظرًا لطبيعة الحقوق في هذا التصنيف، فيُطلق عليها أحيانًا بالحقوق السلبية لأنها تحتاج إلى الحماية (Ife 2022; Reichert 2011). والممارسة المتبعة في هذا التصنيف هي العدالة الإجرائية أو التوزيعية، مما يعني أن العدالة في الاجراء هي أن يعامل الجميع على قدم المساواة والعدالة في التوزيع وهي أن الموارد يتم توزيعها بواسطة إجراءات عادلة (Payne 2015).

**التصنيف الثاني** يتضمن ما يسمى بالحقوق الإيجابية، والتي يجب أن توفرها الدولة ويجب أن تحققها لضمان مستوى معيشي لائق لكل مستفيد. وهي حقوق تعرف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتتمثل في تمكين المستفيدين أفراد

أو جماعات من تحقيق كامل إمكاناتهم كبشر، مثل الحق في العمل وفي السكن وفي الضمان الاجتماعي وفي المعاملة بكرامة عند الشيخوخة (Ife 2022; Reichert 2003; Payne 2015).

**التصنيف الثالث** يتضمن الحقوق الجماعية او المشتركة على مستوى المجتمع المحلي والمجتمع الاكبر. وتشتمل هذه الحقوق مثلاً: الحق في التنمية وفي تقرير المصير وفي العيش في مجتمع متماسك ومتناغم وفي تنفس هواء غير ملوث، وفي المياه النظيفة. والحقوق الجماعية في محل جدل، مع التنبيه إلى أنه ينبغي النظر إليها على أنها حقوق مستفيدون يتصرفون كأعضاء في جماعات اجتماعية، وعلى أنها ممارسة غير اجتماعية تنشئ أنساق من الالتزامات بين المستفيد والجماعات. ويجب أن يُنظر إليها على أنها أنساق حقوق باعتبارها حلًا للأنانية الفردية وليست سببًا لها (Donnelly 2013).

وما ينبغي التأكيد عليه هو أن تصنيف الحقوق إلى ثلاثة أجيال لا يجب أن يُفهم بأي حال من الأحوال على أنه ترتيب للأولويات أو تسلسل هرمي لهذه الحقوق أو سبب لتقسيمها (Ife 2022; Reichert 2011). بل ينبغي النظر إلى التصنيف على أنه طريقة لفهم العلاقات بين الحقوق بشكل أفضل والأساليب التي يستخدمها الأخصائيون الاجتماعيون للدفاع عنها وضمان تحقيقها على أنها حقوق متوازية ومترابطة وشمولية غير قابلة للتجزئة (Wronka 2007; Reichert 2011).

واستنادا على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كإطار عمل، فإن قضايا مثل والحرب والسلام وجرائم الحرب وأشد أنواع العنف وحشية التي تؤدي إلى التشويه والموت والتي تُمارس بشكل منهجي في أجزاء كثيرة من العالم، هي قضايا ترتبط دوما بممارسة واستجابة الخدمة الاجتماعية.

وقد تم تطوير أطر أخرى لتصنيف الحقوق. على سبيل المثال، تصنيف Jim Ife (2012) للحقوق الى سبع جوانب وهي: حق البقاء، والحقوق الاجتماعية، والحقوق الاقتصادية، والحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الثقافية، والحقوق البيئية، والحقوق الروحية. وكذلك تصنيف Frezzo(2011) حيث صنف الحقوق الى ثلاث حزم: دورة الحياة LONGEVITY (الذي يتكون من الحق في الغذاء والسكن والرعاية الصحية والنظام البيئي النظيف)، والتنمية الكاملة للشخص (الذي يتألف من الحقوق في التنشئة في محيط NURTURING MILIEU، والتعليم، والتدريب المهني، والأنشطة الترفيهية، وخيارات الهوية)، والسلام (الذي يتكون من الحماية من الحرب بين الدول، والنزاع المدني، والجرائم ضد الإنسانية، والعنف البنيوي الناجم عن العنصرية والطبقية والرهاب وكراهية الأجانب.

**الحقوق والخدمة الاجتماعية**

يرى البعض أن للخدمة الاجتماعية تاريخ طويل كمهنة في مجال الحقوق (Healy 2008; Staub-Bernasconi, 2012). ومن مبادئها الأساسية هو القيمة الجوهرية لكل إنسان، ومن أهم أهدافها الرئيسية تعزيز البنى الاجتماعية العادلة، والتي يمكن أن توفر للناس الأمن والتنمية مع الحفاظ على كرامتهم (نقلا عن; Healy 2008) وهذا ما يؤكد بانها مهنة الحقوق. ومن المؤكد أنه على مر السنين، تم تبني

العديد من الأخصائيين الاجتماعيين قيم الحقوق المستفيد، حتى لو لم يطبقوا تسمية "حقوق المستفيد" في ممارستهم. ويمكن التأكيد أيضاً أنه - وفقًا للقيم الأساسية لحقوق المستفيد - يتمتع الاخصائيون الاجتماعيون بأساليب قيمه في الدفاع عن المستفيدين ومعاملتهم بكرامة.

وفي الآونة الأخيرة، تبنت الخدمة الاجتماعية، ممثلتاً بمنظماتها المهنية، حقوق الإنسان رسميًا (Reichert 2011b).

وفي تعريفه لمهنة الخدمة الاجتماعية قام الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين (IFSW) بتضمين حقوق الإنسان باعتبارها مبادئ أساسية لمهنة الخدمة الاجتماعية (2000). واشار عدد من الباحثين إلى أن قواعد السلوك المهني التقليدية للخدمة الاجتماعية تعكس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حتى عندما لا تذكر حقوق الإنسان صراحة (Reichert 2011a)، وأن الالتزامات الأخلاقية تجبر الأخصائيين الاجتماعيين على الدفاع عن حقوق الانسان (Androff 2010; Buchanan and Gunn, 2007; Calma and Priday 2011; Cemlyn 2011).

فممارسة الخدمة الاجتماعية تضع الاخصائي الاجتماعي مع المستفيد في علاقة شراكة معرفية متساوية: يتعلم كل منهما من الآخر نتيجة المعرفة والخبرة المشتركة المكتسبة عند التعامل، والتي لا تضع أحدهما فوق الآخر (Ife 2022). ولهذا أعرض Ife عن عمليات الخدمة الاجتماعية التقليدية التي تحتوي على ديناميكيات قوة غير متكافئة (على سبيل المثال، المقابلة، التقييم، التدخل، الإشراف)، واعاد صياغتها بحيث يمكن تقاسم القوة.

ممارسة الحقوق توجه الأخصائيين الاجتماعيين إلى رؤية احتياجات المستفيدين على أنها انتهاكات لحقوقه. فالفقر، على سبيل المثال، هو انتهاك للحق في مستوى معيشي كافٍ، ولذلك، يمكن النظر إلى كثرة الاحتياجات البشرية الناتجة عن العيش في ظروف من الفقر على أنها ناتجة عن انتهاك جسيم للحقوق. وبالمثل، يمكن فهم الشكاوى المتعلقة بتدني جودة الرعاية الطبية والخدمات التعليمية على أنها انتهاكات للحق في الخدمات الطبية وفي البيئة التعليمية.

وكذلك توجه ممارسة الحقوق الأخصائيين الاجتماعيين إلى رؤية انتهاكات حقوق المستفيد الموجودة مشكلات اجتماعية مزمنة. وبهذه الرؤية، فإن مشكلة العنف الأسري هو انتهاك لحق المستفيد في الأمن. ويُنظر إلى الحصول على المسكن اللائق والغذاء والسلامة الشخصية على أنها استحقاقات مشروعة وهي حقوق وليست مجرد احتياجات.

**الممارسة القائمة على الحقوق**

منذ أواخر ثمانينيات القرن الماضي ازدادت كتابات وبحوث الخدمة الاجتماعية حول الحقوق بشكل تدريجي .واتضح الاهتمام بتطوير عدد من المناهج القائمة على حقوق الإنسان في الخدمة الاجتماعية، وعلى سبيل المثال: (Connolly and Ward 2008; Lundy 2011; Reichert 2011; Ife 2012; Briskman 2014; Androff 2015; Gatenio 2016; Maschi 2016; Nipperess 2016; Wronka 2017;

Mapp 2020 ) ويبين Ife (2012) فكرته كالتالي: على الرغم من انه لا يمكن كتابة وصفات بسيطة حول "كيفية القيام بذلك" فبما يتعلق بممارسة الحقوق، ...، بدلاً من النظر إلى الممارس في مجال الحقوق كتقني وذلك باتباع مجموعة من الإجراءات المحددة، فمن الأجدى اعتباره كمثقف على المستوي العام والذي سيكون لديه استعداد في تطبيق مجموعة واسعة من الأطر المفاهيمية والأدوات المرجعية والموارد بطريقة خاصة ومميزة.

ممارسة الحقوق تركز على حقوق وقدرات المستفيد بدلاً من أوجه العجز والاحتياجات. وأكد Gatenio (2015) على أن الممارسة القائمة على الحقوق تعطي قيمة متساوية للعملية والنتيجة. ففي الممارسة القائمة على الحقوق، تعد الأهداف مؤشرات مرحلية يتم تعديلها وذلك بقيام المستفيد بتقييم وفهم الحقوق وبشكل مستمر وبطرق جديدة تدعو إلى إتباع نهج جديد للقضايا الاجتماعية. ويمكن اعتبار النموذج القائم على الاحتياجات على أنه نهج أبوي وخيري (Skegg 2005). وعليه فالممارسة وفق الحاجة تعزز نزع الصفة الإنسانية الناتج عن انتهاك الحقوق بدلاً من إضفاء الطابع الإنساني. ويعزز الحاجة بدلاً من ضمان الكرامة (Androff 2015). والتركيز على الحقوق بوصفها استحقاقات بدلاً من احتياجات يمكن أن يصحح أيضًا التصور القائل بأن المستفيد مدين للأخصائي الاجتماعي أو للمؤسسة (Skegg 2005). ويمكن أن تؤثر طرق تلبية الاحتياجات في الممارسة العملية أيضًا على طرق التعامل مع العيوب البنيوية. وذلك عندما تستند الممارسات على مناهج ونماذج تركز على الاحتياجات، فإنها غالبًا ما تقود إلى تشخيص العلل في المستفيد. بينما الممارسة القائمة على الحقوق تركز في تشخيص العلل الفردية من خلال تأكيدها على التعامل مع المشكلات الفردية ضمن السياق الاجتماعي والسياسي والبنائي ( Berthold Engstrom and Okamura 2005; Mapp 2020). ويعيد صياغة تحديد الاحتياجات كحقوق ( Hancock 2007; Lundy and van Wormer 2007; Noyoo 2004; Skegg 2005; Steen and Mathiesen 2005) وتعتبر أكثر إنسانية وتتصدي للشعور بالدونية والتمييز (Androff 2015) ,التي غالبًا ما ترتبط بالفشل البنيوي. فالتركيز على الاحتياجات قد يضع المستفيد في وضع الضحية، ويديم الشعور بالوصم. ومن ناحية أخرى، تتعامل الممارسة القائمة على الحقوق مع المستفيدين على أنهم فاعلون وقادرون على التأثير على وضعهم الخاص. كما أن الحقوق تعمل على ردم الفجوة بين المستويين الجزئي والكلي والعمل المتزامن على كلا المستويين في الممارسة: للمستفيدين الحق في الحصول على المساعدة، والنظم غير العادلة تتطلب التغيير ( Androff and McPherson 2014; 2008; Lundy 2011). وأكدت Mapp على أن الممارسة القائمة على الحقوق تتطلب تدخل الأخصائيين الاجتماعيين عبر المستويين: المستوى الجزئي وأيضًا على المستوى الكلي لوقف الظروف التي تخلق الاوضاع والتي تديم انتهاك حقوق المستفيد (2020)، وتحويل التركيز من الحالة المرضية للفرد إلى

العدالة الاجتماعية. واقترحت، الممارسة القائمة على الحقوق تعرف المستفيدين بان لديهم حقوق أساسية، بدلاً من اعتبار المساعدة بمثابة صدقة خيرية (المرجع السابق). ومع ذلك فأنه يمكن التأكيد على ان الممارسة من اجل مصلحة مستفيد معين يمكن أن يتحول على الفور الى انتهاك لحقوق مستفيد آخر.

وحددت Reichert (2006) ثلاث ممارسات -تحدي الاضطهاد والتمكين ومنظور القوة- واعتبارهم تدخلات تشكل معًا أساس الممارسة القائمة على الحقوق: تحدي القمع يعزز حقوق الإنسان على المستويين الجزئي والكلي، والتمكين يساعد في التغلب على المعاملة غير العادلة، ومنظور القوة يركز على الصمود وليس على الحالة المرضية للفرد. وبالنسبة لـ Reichert فإن تحديد وتقييم الحقوق هما شرطان أساسيان للتحليل، فشرط التقييم هو الخطوة الحاسمة التي تحدد ممارسة حقوق المستفيد ويبدأ بتحديد وتحليل قضايا حقوق المستفيد ذات الصلة، فمهارة التحليل للأخصائي الاجتماعي تتيح له تجاوز الصدامات في الحتمية القائمة بين حقوق المستفيد والقوانين المعمول بها وسياسات المؤسسات والمعايير الثقافية. فيجب على الأخصائي الاجتماعي تطوير تقنيات لتحليل ونقد الصدام المحتمل. والشرط الاخر من الممارسة هو اتخاذ اجراءات لتطبيق حقوق المستفيد في سياق الممارسة الأخلاقية (2006).

ويوجد اتفاق واسع بين العلماء على عدد من ممارسات المهنية القائمة على الحقوق والتي ينبغي ان توجه الممارسة نحو حقوق المستفيد (Reichert 2011a; Lundy 2011; Wronka 2017; Ife 2022; Cemlyn 2011; Mapp 2020; Healy 2008; Dominelli 2007):-

- تقييم إمكانية وصول المستفيدين إلى الحقوق بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- العمل في شراكة مع المستفيدين لتحسين وصولهم إلى الحقوق.
- توجيه تركيز التدخل على مستويي الممارسة الجزئية والكلية.
- الاعتراف بأن الدفاع عن حقوق المستفيدين أمر أساسي للممارسة القائمة على الحقوق.
- مواجهة عدم المساواة والتمييز والظلم البنيوي.
- اعتماد نهج ممارسة قائم على نقاط القوة وليس على حالة مرضية فردية.
- التعاون على نطاق واسع مع المهنيين الآخرين وممثلي الحكومة وأفراد المجتمع المحلي.
- اتباع نهج فكري والإشراف على الممارسة لضمان حماية حقوق المستفيدين وتعزيزها بالفعل في ممارسة الخدمة الاجتماعية.
- التثقيف الذاتي للأخصائي الاجتماعي والمستفيدين بشأن حقوق الإنسان.

فإن النظر من خلال حقوق المستفيد يمكّن الأخصائي الاجتماعي من رؤية الحقوق بدلاً من الاحتياجات، وأصحاب الحقوق بدلاً من طالبي مساعدة، وانتهاكات الحقوق بدلاً من مشكلات تتعلق بالفرد. ويحق للمستفيدين، مثلهم مثل جميع الأفراد، التمتع بنطاق واسع من الحقوق، وبشكل واضح، ويحق لهم أيضًا على وجه التحديد الحصول

على الخدمات الاجتماعية على النحو المنصوص عليه في القوانين واللوائح.

**أساليب الممارسة القائمة على الحقوق.**

يتعين على الأخصائي الاجتماعي معرفة أساليب ممارسة الخدمة الاجتماعية القائمة على الحقوق في ممارستهم اليومية: إشراك المستفيد في التخطيط للخدمة (الشراكة)، وتوظيف منظور قائم على نقاط القوة، ومعالجة أوجه عدم المساواة (عدم التمييز)، وتوفير التدريب (بناء القدرات)، ويستخدم منظور الانسان في البيئة (التكامل بين الجزئي والكلي)، والتعاون مع المهنيين الآخرين (متعددي التخصصات والمجتمع)، واستخدام الاساليب النقدية (المساءلة) (Baines 2007)، والفاعلية، ودعوة الأخصائيين الاجتماعيين إلى التخلي عن دورهم التقليدي والتضامن مع أولئك الذين يعانون من انتهاكات لحقوقهم.

إن الممارسة القائمة على الحقوق تهتم بالترابط بين القضايا الاجتماعية والأفراد والجماعات والمجتمعات والبيئة والسياسات. وكما لا يمكن عزل القضايا الاجتماعية عن بعضها البعض، فلا يمكن عزل الأفراد عن أسرهم أو مجتمعاتهم أو البيئة أو ممارسات المجتمع ككل. فالأخصائي الاجتماعي يبدأ بتفسير القضايا الاجتماعية من خلال الحقوق. هل الوضع ينتهك حقوق المستفيد أو يعززها؟ هل هو تفضيل البعض وقمع البعض الآخر؟

الفارق الرئيسي بين الاحتياجات والحقوق هو أن الاحتياجات يمكن تلبيتها منفصلة عن احتياجات أخري، ولكن الحقوق دائمًا ما ترتبط بمسؤوليات. في ممارسة الخدمة الاجتماعية، ترتبط الاحتياجات في الغالب بـ "تقييم الاحتياجات" و "تلبية الاحتياجات".

يفترض مصطلح "تقييم الاحتياجات" في جوهره وجهة نظر إيجابية، مما يعني أن الاحتياجات التي يتعين تقييمها يمكن قياسها بطريقة كمية. ومن الممارسة المهنية المحلية، إن تقييم الاحتياجات في الغالب يتأثر بوجهة نظر الأخصائي الاجتماعي الذي يقوم بعملية التقييم وتحديد الاحتياجات، وهذا يعني أن الاحتياجات ذات قيمة بطبيعتها وذلك وفق وصف Ife (2022).

إن تحقيق وحماية حقوق المستفيد ليستا نتيجة تلقائية لتحديد والتعريف بالحقوق. ولضمان حماية الحقوق وتحقيقها، يجب أن يتسم سياق الحياة في المجتمع بالاعتماد وبالمنفعة المتبادلة، وهذا ما أكده عبدالرحمان ابن خلدون، والتضامن أو الشعور الجماعي (Kilcullen, 1996). لا يمكنني أن أمتلك "حقوقي" طالما أنك لا تمتلك "حقوق، بسبب انها "حقوقنا" ( Ife and Fiscke, 2006). لذلك نتحمل مسؤوليات تجاه بعضنا البعض إذا أردنا ضمان حقوقنا. مما يعني وجود صلة قوية بين الحقوق والمسؤوليات والواجبات والالتزامات. وأن الحقوق والمسؤوليات ينتميان إلى بعضهما البعض ولا يمكن مناقشة أي منهما مناقشة كافية دون ذكر الآخر. فمن غير المنطقي والمعقول ان تكون هناك مطالبة بتحقيق حقوقك دون ان يقابلها وفاء بالمسؤوليات وهذا ينطبق على الافراد والدولة (المرجع السابق). تحتل الخدمة الاجتماعية مكانة محورية فيما يتعلق بالعلاقة بين الحقوق والمسؤوليات، طبيعة ومهمة المهنة لا تحتاج الى تبرير أو توضيح لهذه العلاقة لا نها تعمل على

تخفيف معاناة الفئات المعوزة، بل حماية كرامة الإنسان.

الممارسة القائمة على الحقوق لا تتجاهل احتياجات الأفراد أو الجماعات؛ فتقدير الاحتياجات احكام حول الحقوق، وتعرف الاحتياجات على أنها حقوق تراعي السياق الثقافي. فأصبح التحول من الاحتياجات إلى تأكيد الحقوق ضروريا بسبب الاحتياجات الموضوعية الملموسة التي يتعين تلبيتها.

في الخدمة الاجتماعية المستفيدون عمليًا يعني أنهم أصحاب حقوق، وأن يصبح أساس الممارسة حقوقًا إنسانية وليس احتياجات إنسانية. وتحويل التركيز من الاحتياجات إلى الحقوق وإعادة تصور المستفيد على انه صاحب حقوق وليس بطالب لاحتياجات. والتحول من الاحتياجات إلى الحقوق يمنح المزيد من الانسانية لأنه ينقل المستفيد من كونه محتاج إلى صاحب حق. إن وصف المستفيد على أنه محتاج يفقده إنسانيته باعتباره "أدني درجة" وبالتالي هذا الفقدان يحدث بشكل خاص ان عوزه يخلق او يؤكد الوصم بالدونية والتمييز.

يجب فهم المسؤولية والالتزامات على أنها تنطبق على الجميع، بما في ذلك الجهات الفاعلة الاجتماعية والاقتصادية والمجتمع المدني، والفاعلون الاجتماعيون والمتعلمون والمستنيرون. وعلى الرغم من أسبقية الدولة ككيان مسؤولة عن الحقوق مع التزاماتها تجاه أصحاب الحقوق. ومع ذلك، مهما كان هذا صحيحًا، فإن القوة الفاعلة أنفسهم هم المسؤولون عما يحدث من انتهاكات للحقوق. ولهذا السبب تم انتقاد الحقوق باعتبارها غير قابلة للتحقيق لان مصدرها خارجي.

تعتبر الممارسة القائمة على الحقوق مسألة من يحدد الاحتياجات والحقوق قضية مهمة لأنه في بعض الأحيان، نتيجة لمصادرة حق الناس في تحديد احتياجاتهم وحقوقهم، فإن جهود الأخصائيين الاجتماعيين لمساعدة المستفيد تؤدي إلى إضعافه بدلا من تمكينه.

**العوائق والتحديات التي تواجه الممارسة القائمة على الحقوق في مؤسسات الخدمة الاجتماعية.**

تحتم طبيعة الورقة الحالية معالجة العوائق والتحديات التي قد تمنع أو تعطل الممارسة القائمة على الحقوق في الخدمة الاجتماعية. سيتم تناول نوعين من العوائق: الفئة الأولى من العوائق موجودة داخل مهنة الخدمة الاجتماعية وقد تم تحديدها من قبل الباحثين الذين يشككون في قدرة المهني على تبني العناصر الأكثر تحررية في ممارسة الحقوق؛ أما الفئة الاخرى فهي عوائق تتعلق بالثقافة المؤسسية.

**العوائق داخل المهنة.**

غالبًا ما يُستشهد بان بنية تقديم خدمات الخدمة الاجتماعية كعائق أمام الممارسة القائمة على الحقوق ( Cemlyn 2011; Ife 2022). فيؤكد بعض الباحثين أن المهمة المزدوجة للخدمة الاجتماعية المتمثلة في رفاهية الفرد والضبط الاجتماعي لا يمكن التوفيق بينها بسهولة مع التركيز التحرري على الحقوق (Murdach 2011). وقد يكون هذا العائق بارزًا بشكل خاص بالنسبة للأخصائيين الاجتماعيين في صلاحيات المؤسسات الملزمة، مثل دور الايوائية والإحداث، فلتزم الأخصائيين الاجتماعيين على ممارسة تشريعات الدولة بسبل قد تتعارض

بشكل مباشر مع الحقوق الفردية (Buchanan and Gunn 2007;).

**العوائق البيروقراطية داخل المؤسسة**

تم تحديد الطبيعة البيروقراطية والإدارية للخدمة الاجتماعية كعائق آخر أمام الممارسة القائمة على الحقوق ( Ife 2022; Cemlyn 2011)، بينما أكد Wronka على ان قضية البيروقراطية وظروف العمل تعتبران من العوائق الرئيسية أمام ضمان وتطوير الممارسات القائمة على الحقوق (2017). فعندما يبدأ الاخصائي العمل في مؤسسة ما، ممارسته المهنية ملزمة وفق بقواعد، فيكلف بمهام لما يمكنه القيام به وكما يحدد له ما لا يمكنه فعله، فينسي ان للمستفيدين حقوق او ليس لديه الوقت أو القدرة على القيام بالعمل نتيجة الاستنزاف والعبء الوظيفي. فمسألة الثقافة المؤسسية، التي تعتمد على الضرورات الإدارية من منطق الأعمال الموجهة والقيود الإدارية والبيروقراطية يمكن أن يكون لها دور مهم في الحد من أدوار وممارسات الأخصائيون الاجتماعيون.

المشاهدات للممارسة الواقعية للخدمة الاجتماعية في ليبيا تشير الى التزام الممارسين بنموذج قائم على الاحتياجات. وفي هذا الصدد، فإن المعايير الرئيسية التي توجه وترشد ممارساتهم وتشكل وجهة نظرهم هي فكرة الاحتياجات وليس الحقوق في حد ذاتها. وعليه يمكن التأكيد بإنهم ببساطة لا يضعون حقوق المستفيد كنهج مرجعي لممارستهم، وينظرون إلى منظور الحقوق هذا على أنه نظري وقانوني، وشكل من أشكال الخطاب السياسي بدون أي قدرة معيارية حقيقية أو قوة للتأثير على الممارسة المهنية. فالممارسون ملزمون باحترام وتنفيذ اللوائح القانونية الواردة في تشريعات وقوانين المؤسسة. وبهذا تم جرهم بقوة إلى نموذج ممارسة البيروقراطية والإدارية الذي يركز بشكل أساسي على معالجة العواقب على المستوى الفردي للمشاكل الاجتماعية.

أن الهدف المثالي لخدمات الخدمة الاجتماعية هو أنه "لا ينبغي أن يكون هناك محتاجين لمساعدتهم"، ويمكن القول بأن الخدمة الاجتماعية في ليبيا متأصلة في النظام السياسي غير العادل الى درجة لا يمكنها من الدعوة حتى إلى إصلاح ضروري. فضمن هذا السياق مؤسسات الخدمة الاجتماعية تسعي فقط إلى اعانات نقدية كمواجهه للفقر الذي يعتبر انتهاكاً لحقوق المستفيدين، الذين يعانون من الفقر وهم في الواقع ضحايا لانتهاكات حقوقهم من قبل النظام السياسي.

**الآثار المترتبة على الممارسة**

الاخذ بممارسة قائمة على الحقوق قد يكون لها آثار عديدة على مهنة الخدمة الاجتماعية. ويتعلق الأثر الأول بالفرق بين الممارسة القائمة على الاحتياجات والممارسة القائمة على الحقوق. فالممارسة القائمة على الاحتياجات تضع كل المستفيدين في موقف الضحايا واما الممارسة القائمة على الحقوق فتركز على الحقوق والاستحقاقات بدلا من التركيز على الاحتياجات والمساعدات، وتعالج قضايا المستفيد كحقوق بدلاً من تقديم خدمات نتيجة لطلب المساعدة من قبل المستفيد او مساعدات مؤقتة. الممارسة القائمة على الاحتياجات هي أداة أساسية لتقييم ولتحديد الحقوق الكامنة وراء الاحتياجات ولتحديد

الظروف المعيشية النفسية والاجتماعية التي تأثرت بانتهاك الحقوق. سيساعد الأخصائيون الاجتماعيون في تلبية هذه الاحتياجات، كحقوق يستحقونها. وبالتالي، من أجل تبني ممارسة قائمة على الحقوق بدلاً من الممارسة القائمة على الاحتياجات، فمن الضروري أن يعتقد الأخصائيون الاجتماعيون في أن حق المستفيد في تحديد احتياجاته الخاصة يعد من الحقوق الهامة (Ife 2012). تمكن الممارسة القائمة على الحقوق، الإخصائي الاجتماعي بالعمل على توعية المستفيد بطلب احتياجاته الحقوقية ويشدد على حقه في تحديد هذه الاحتياجات. وبالمقابل، تهدف الممارسة القائمة على الحقوق إلى زيادة وعي المستفيدون ومشاركتهم في تغيير ظروفهم المعيشية وبالتالي في التغيير الاجتماعي.

ويتعلق الاثر الثاني بالحقوق الفردية والجماعية، والتقريب بين المستويين الجزئي والكلي لممارسة الخدمة الاجتماعية. كما ذكر في الورقة الحالية ان الممارسة القائمة على الحقوق تركز على كل من الفرد والمجتمع. وبناء على ما تم مناقشته في هذه الورقة يتضح انه يجب على الأخصائيين الاجتماعيين ربط المستفيدين بالمجتمع عندما يتعاملون مع القضايا من منظور الحقوق الذي يحد من التركيز على القضايا والمسؤولية والمسألة الفردية والتأكيد على ان تحليل المشكلات الفردية لابد ان يرتبط بالسياقات الاجتماعية والسياسية.

التأثير الثالث لاعتماد ممارسة قائمة على حقوق المستفيد، الأخصائيون الاجتماعيون ليسوا مطالبين فقط بإكساب المعرفة حول الحقوق وإدراجها في ممارساتهم. كما أنهم بحاجة إلى الاعتقاد في خطاب حقوق الإنسان، وقيمها الجوهرية وعالميتها وترابطها، وعدم قابليتها للتجزئة.

**خاتمة**

ركزت الورقة الحالية على الحاجة باعتبارها دائمًا وسيلة وليست غاية. وإن كلمة حاجة مشتقة من فكرة كونها ضرورية، وتحمل في طياتها فكرة الحاجة إلى شيء ما من أجل القيام بشيء آخر، أو الحصول عليه، أو أن يكون اخر. احتياجات المستفيد ضرورة يتعين تلبيتها حتى يمكن تنفيذ حقوقه. فليس من الممارسة المهنية ان تقتصر فقط على تقديم الرعاية الاجتماعية لتنفيذ سياسة اجتماعية، رغم توفر إمكانات قوية في الممارسة لتحقيق وتعزيز حقوق المستفيد. لابد ان تعيد السياسات الاجتماعية تعريف مفهوم حقوق الإنسان في تطبيقها مما يمكن لإخصائيين الاجتماعيين من ربط قضايا حقوق الإنسان بالمبادئ الأخلاقية وبتحديد القضايا على انها ظروف فردية بشكل أفضل. وعلى سبيل المثال، ممارسة قائمة على الحقوق، لن ينظر الأخصائي الاجتماعي إلى طلب المستفيد على أنه مجرد قضية تنطوي على ديناميكيات الفرد ولكن أيضًا على أنها قضية تعمل على نطاق مجتمعي. إذا كان من حق المستفيد أن يكون آمنًا ومؤمنًا، فسيتم تطبيق هذا الحق على الجميع في أي مكان وفي أي وقت، بغض النظر عن الظروف. المبادئ الأخلاقية في مهنة الخدمة الاجتماعية تدعم النظرة إلى طلب الحاجة كقضية بنائية يجب على الأخصائيين الاجتماعيين معالجتها على نطاق واسع. من أهم خصائص حقوق الإنسان أنها غير قابلة للتجزئة وإنها حزمة واحدة، وبالتالي فلا ينبغي للمستفيد أبدًا أن

يكون في وضع يضطر فيه إلى الاختيار بين حقين "إنسانيين" متنافسين.

وتدعو هذه الورقة الى إجراء أبحاث مستقبلية تركز على الدور الذي تؤديه المؤسسات الرعائية والخدمة الاجتماعية والأخصائي الاجتماعي على وضع الحقوق موضع التطبيق. والعمل على تطوير مهنة الخدمة الاجتماعية من ممارسة قائمة على الاحتياجات إلى ممارسة قائمة على الحقوق ويعكس هذا التحول ليس مجرد ذكر مبادئ حقوق الإنسان، بل إلى وضعها كمبادئ توجيهية لمدونة الممارسات، على الرغم من عدم اليقين وظهور تحديات وأزمات جديدة، هذا التحول سيعزز مهنة الخدمة الاجتماعية وان يكون الممارسة القائمة على الحقوق في طليعة هذا التحول.

**المراجع**


[1] Anderson C. (2003) *Eyes off the prize: the United Nations and the African American struggle for human rights 1944-1955*. Cambridge University Press.

[2] Androff D. (2010). *Truth and reconciliation commissions (TRCs): an international human rights intervention and its connection to social work. The British Journal of Social Work* 1960–1977.

[3] Androff D. and McPherson J. (2014) *Can human rights - based social work practice bridge the* micro / macro divide? In Libal K. Healy L. Thomas R and Berthold M. (Eds.) *Advancing human rights in social work education*, 23–40.

[4] Androff D. (2015) *Practicing Rights: Human rights-based approaches to social work practice.* London: Taylor and Francis.

[5] Baines D. (2007) *Doing anti-oppressive practice: building transformative politicized social work*. Halifax, Canada: Fernwood.

[6] Briskman L. (2014) *Social work with Indigenous communities: a human rights approach*, (2nd ed.). The Federation Press, Annandale.

[7] Buchanan I. and Gunn R. (2007) *An exploration in the context of services for children and for parents with learning difficulties*. Ethics and Social Welfare, 1(2), 147–162.

[8] Calma T, and Priday, E. (2011) *Putting Indigenous human rights into social work practice.* Australian Social Work, 64(2), 147–155.

[9] Cemlyn S. (2011) *Human Rights Practice: Possibilities and Pitfalls for Developing Emancipatory Social Work.* Ethics and Social Welfare, 2, 222-242.

International Social Work, 51(6): 735-748.
[17] Ife J. (2012). *Human rights and social work: Towards rights-based practice* (3rd ed). Cambridge University Press.
[18] Ife J. and Fiscke L. (2006). *Human rights and community work: Complementary theories and practices.* International Social Work 49(3): 297-308.
[19] Ife J. Soldatić K. and Briskman L. (2022). *Human Rights and Social Work: Towards Rights-Based Practice* (4th ed.). Cambridge University Press.
[20] Federation of Social Work (IFSW) and International Association of Schools of Social Work (IASSW). (2014) *Global definition of social work.* https://www.ifsw.org/global-definition- of- social- work/
[21] Ishay M, (1997) *The human rights reader: major political essays, speeches and documents from the Bible to the present.* Routledge, New York Keeney
[22] Kilcullen R. (1996) *Islamic political thought: Ibn Khaldun*. www.humanities.mq.edu.au/Ockham/y67s17.html
[23] Lundy C. and Van Wormer K. (2007) *Social and economic justice human rights and peace:*
[10] Dominelli L. (2007) Human rights in social work practice: An invisible part of the social work curriculum? In E. Reichert (Ed.), *Challenges in human rights: A social work perspective* Columbia University Press. 16-43.
[11] Donnelly, J. (2013) *Universal Human Rights in Theory and Practice*. (3rd ed.). Ithaca, New York: Cornell University Press.
[12] Engstrom D. and Okamura A. (2005) *A plague of our time: Torture, human rights, and social work*. Families in Society, 85, 291–300.
[13] Gatenio G. (2016) *A rights-based approach to social policy analysis*. Springer
[14] Gude S. (2013) *In defense of 'entitlements*. Jacobin: A Magazine of Culture and Polemic.
[15] Hancock, T. (2007) *Come the revolution: human rights the far right and new directions for social work education*. Journal of Baccalaureate Social Work. 1–12.
[16] Healy, L. (2008) *Exploring the history of social work as a human rights profession.*

[30] Payne, M. (2015) *What is Professional Social Work*? (2nd ed). Policy Press, Bristol
[31] Reichert, E. (2001) *Move from Social Justice to Human Rights Provides New Perspective. Professional Development*: The International Journal of Continuing Social Work Education, 4(1), 5-13
[32] Reichert E. (2006) *Understanding human rights: An exercise book.* Thousand Oaks, CA: Sage Publications.
[33] Reichert E. (2011a). *Social work and human rights: A foundation for policy and practice* (2nd ed). Columbia University.
[34] Reichert E. (2011b) *Human rights in social work: An essential basis*. Journal of Comparative Social Welfare, *27*, 207-220.
[35] Skegg A. (2005) *Human rights and social work: A Western imposition or empowerment to the people*? International Social Work, 48(5), 667–672.
[36] Staub-Bernasconi S. (2012) Human rights and their relevance for social work as theory and practice. In Healy, M. and Link, R. (Eds.). *Handbook of the challenge for social work in Canada and the USA*. International Social Work. 50 (6) 727–739
[24] Lundy C. (2011) *Social work social justice and human rights: a structural approach to practice* (Second). University of Toronto Press.
[25] Mapp S (2020) *Human rights and social justice in a global perspective: an introduction to international social work*, (3rd ed). Oxford University Press, New York
[26] Maschi T (2016) *Applying a human rights approach to social work research and evaluation: a rights research manifesto*. Springer.
[27] Maslow A. (1970) *Motivation and Personality*, (2nd ed), New York: Harper and Row.
[28] Murdach D. (2011) *Is social work a human rights profession*? Social work, *56*, 281-283.
[29] Nipperess S (2016) Towards a critical human rights-based approach to social work practice. In: Pease B, Goldingay S, Hosken N, and Nipperess S (eds) *Doing critical social work: transformative practices for social justice*. Routledge, Abingdon, 73–88.

Colorado
[41] Ward T. and Connolly M. (2008). *Morals, rights and practice in the human services: Effective and fair decision-making in health, social care and criminal justice*. Jessica Kingsley, London,
[42] Wronka J. (2017) *Human rights and social justice: social action and service for the helping and health professions*, (2nd ed). SAGE.
[43] Wronka, J. (2007) Global distributive justice as a human right: Implications for the creation of a human rights culture. In E. Reichert (Ed.) *Challenges in Human Rights: A Social Work Perspective*. New York: Columbia University Press. 44-75.

*international social work: Human rights, development and the global profession*. Oxford University Press. 30-36.
[37] Steen J. and Mathiesen S. (2005) *Human rights education: Is social work behind the curve*? Journal of Teaching in Social Work. 25(4-5)143-156
[38] United Nations Development Program. (2003). *The Human Rights-Based Approach to Development Cooperation: Towards a Common Understanding Among the UN Agencies*. Retrieved from http://hrbaportal.org/the-human-rights-based-approach-to-developmentcooperation-towards-a-common-understanding-among-un-agencies [39] United Nations Population Fund (UNFPA). (2010) *A Human Rights-Based Approach to Programming: Practical Implementation Manual and Training Materials.* Retrieved from http://www.unfpa.org/public/op/preview/home/publications/pid/4919
[40] Uvin P. (2014) *Human rights and development.* Kumarian Press, Boulder,